١٨ رمضـــان ١٤٣٦
٥ يوليـــو ٢٠١٥
/١٠٥/٢

الأخ الكريم رئيس مجلس الإدارة المحترم

تحية طيبة وبعد ،

تعميم رقم (٢/رب، رس، رت/٢٠١٥/٢٥٢)

إلى جميع البنوك وشركات الاستثمار وشركات التمويل التقليدية

بشأن إدخال تعديلات على قواعد وأسس منح القروض الاستهلاكية

وغيرها من القروض المقسطة

في إطار مراجعة بنك الكويت المركزي للتعليمات الصادرة بشأن قواعد وأسس منح البنوك وشركات الاستثمار للقروض الاستهلاكية وغيرها من القروض المقسطة والتعديلات التي أدخلت عليها والتي كان آخرها بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٢٤، فقد قرر مجلس إدارة بنك الكويت المركزي في اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/٧/٥ إدخال تعديلات على هذه التعليمات في ضوء ما خلصت إليه الدراسات التي يجريها بنك الكويت المركزي بصفة مستمرة مقارنة بالتطبيقات المعمول بها على الصعيد الإقليمي والعالمي فيما يتعلق بأفضل الممارسات بشأن

أسس وضوابط منح هذه القروض، وبما يلبي احتياجات العملاء، وفي إطار علاقة متوازنة لحماية العملاء والجهات الدائنة على السواء.

وقد حرصت هذه التعديلات على تعزيز الشفافية والوضوح في العقود مع العملاء من خلال وضع ضوابط بشأن الحدود الدنيا التي يجب أن تتضمنها عقود التمويل الاستهلاكي والمقسط المبرمة مع العملاء، وكذلك منح العميل فترة لمراجعة شروط وأحكام العقد قبل التعاقد بما يتيح له إدراك الأثر المالي المترتب على التمويل.

كما تضمنت التعديلات السماح للبنوك المحلية وشركات الاستثمار وشركات التمويل – بناءً على طلب العميل- بإعادة ترتيب شروط التعاقد القائم مع العميل بما يمكنه من الحصول على قرض جديد بموجب عقد جديد، هذا بالإضافة إلى قبول السداد المبكر في حالة رغبة العميل في تحويل مديونيته والحصول على قرض جديد من بنك أو شركة أخرى.

مرفق بيان بهذه التعديلات والتي يبدأ العمل بتطبيقها اعتباراً من تاريخه، وذلك باستثناء البندين (١ ، ٢) واللذين سيتم العمل بهما بعد ثلاثة شهور من تاريخه.

ومع أطيب التمنيات،،،

د. محمد يوسف الهاشل

التعديلات على تعليمات بنك الكويت المركزي

للبنوك وشركات الاستثمار وشركات التمويل التقليدية في شأن

قواعد وأسس منح القروض الاستهلاكية وغيرها من القروض المقسطة

١- يعدل البند ثالثاً/ (٩) ليصبح على النحو التالي:

يجب أن تتحدد حقوق والتزامات كل من البنك/ شركة الاستثمار/ شركة التمويل والعميل بموجب عقود واضحة الصياغة مفهومة المعنى ومتوافقة مع أحكام القوانين المحلية والقرارات ذات الصلة، وتعليمات بنك الكويت المركزي. ويجب أن تتضمن عقود القروض الاستهلاكية والمقسطة– كحد أدنى– البنود الآتية:

أ) البيانات الأساسية للعميل (عنوان المراسلات– المهنة/ الوظيفة ومحل العمل– أرقام الهواتف– إلخ ...).

ب) نوع القرض [استهلاكي– مقسط (إسكاني)].

ج) قيمة القرض.

د) الغرض من القرض والكيفية التي يتم بها التحقق من استخدامه في هذا الغرض، والمستندات المطلوبة من العميل والتي تؤيد استخدام القرض في الغرض الممنوح من أجله، وموعد تقديمها.

هـ) أجل القرض وعدد الأقساط الشهرية ومواعيد سدادها، وقيمة القسط الشهري ونسبته إلى صافي الراتب الشهري (بعد الاستقطاعات) أو الدخل الشهري المستمر للعميل.

و) الحساب الذي يتم الخصم عليه بقيمة الأقساط الشهرية.

ز) سعر الفائدة على القرض وطريقة استيفائها، وبما يتفق مع ما تقضي به تعليمات بنك الكويت المركزي في هذا الخصوص، بحيث يكون إجمالي تكلفة التمويل (الفائدة) واضحاً أمام العميل قبل منح القرض، مع الاحتفاظ بما يثبت إطلاع العميل على ذلك.

ح) حصول العميل على نسخة من العقد، وتوقيعه بما يفيد ذلك.

٢- يضاف إلى البند ثالثاً ما يلي:

(١٤) الحصول على تفويض من العميل، يرفق بعقد القرض، للاستعلام عن بيانات بطاقات الائتمان وبيانات القروض/ التمويل الاستهلاكي والمقسط الذي حصل عليه من البنوك وشركات الاستثمار وشركات التمويل والجهات الأخرى. كما يتطلب الأمر الحصول على بيان موقع من العميل برصيد القروض/ التمويل الذي حصل عليه من الجهات المذكورة أعلاه والقائمة وقت طلب القرض الجديد.

(١٥) إعطاء عملاء القروض الاستهلاكية والمقسطة فترة للمراجعة (Reflection Period) ومدتها على الأقل يومي عمل (ويستثنى من فترة المراجعة القروض المقدمة لغرض العلاج)، بحيث يتم تزويدهم بنسخة – غير موقعة وغير نهائية – من عقد القرض لدى تقدمهم بطلب القرض، وعلى أن يقدم العملاء إقراراً كتابياً باستلام نسخة من عقد القرض لغرض المراجعة، دون أن يترتب على العملاء أية التزامات خلال فترة المراجعة، وبحيث يتم توقيع العقد بعد انتهاء تلك الفترة في حال موافقة الطرفين.

ويراعى إطلاع العميل على جميع الآثار المالية المترتبة على القرض الذي سيقدم له والشروط التعاقدية والالتزامات المترتبة عليه وفقاً للعقد الذي سيتم إبرامه بشأن القرض، واحتفاظ البنك بالمستندات الدالة على ذلك، مع تسليم العميل– في بداية فترة المراجعة– جدول إحصائي واضح ومبسط يبين ما يلي:

- قيمة وعدد أقساط القرض.
- مكونات كل قسط من الفائدة والمبلغ المسدد من أصل القرض بافتراض الانتظام في السداد.
- إجمالي قيمة الفوائد والمبالغ التي سيتم سدادها حتى نهاية أجل القرض.
- بيان التغيرات المحتملة في أعباء التمويل بالنسبة للقروض المقسطة بافتراض زيادة سعر الفائدة بالحد الأقصى المقرر (٢%) كل خمس سنوات.

(١٦) توفير جميع المعلومات اللازمة عن القروض الاستهلاكية والمقسطة على الحسابات الإلكترونية للعملاء المشتركين في الخدمات الإلكترونية (Online Services). ويراعى في هذا الخصوص أن تتضمن كشوف حسابات القروض المعلومات التفصيلية المتعلقة بعدد وقيمة الأقساط المسددة والمتبقية حتى تاريخ الاستحقاق مفصلة وفقاً للفائدة وأصل المبلغ.

(١٧) الاحتفاظ بكافة مستندات القروض الاستهلاكية والمقسطة طوال أجل القرض وحتى تمام السداد بالكامل وانتهاء فترة التقادم القانونية، ويراعى استمرار الحفظ الإلكتروني لهذه المستندات.

٣- إضافة البندين "سادساً وسابعاً" وترحيل البنود التالية حسب الترتيب:

سادساً: ضوابط تعديل أجل القرض وإعادة ترتيب شروط التعاقد للحصول على تمويل جديد:

أ) تعديل أجل القرض وقيمة القسط الشهري:

يمكن للعميل المنتظم في السداد- في أي وقت خلال أجل القرض - طلب إعادة ترتيب شروط التعاقد المبرم مع البنك/ الشركة الدائنة، **بنفس نوعية القرض القائم (استهلاكي أو مقسط)**، وذلك فيما يتعلق بأجل القرض وقيمة القسط الشهري دون الإخلال بالحد الأقصى المقرر بهذه التعليمات لأجل القرض اعتباراً من تاريخ المنح الأساسي (٥ سنوات للقرض الاستهلاكي و١٥ سنة للقرض

المقسط)، ونسبة القسط الشهري (٤٠% من صافي الراتب و ٣٠% للمتقاعدين). ويتعين مراعاة **عدم تعديل سعر الفائدة على القرض الاستهلاكي، وعدم تغييرها بالنسبة للقرض المقسط إلا كل خمس سنوات من تاريخ منح القرض الأصلي** ليتماشى مع السعر المعلن عن بنك الكويت المركزي في نهاية كل خمس سنوات من أجل القرض المقسط وبشرط ألا يتجاوز مقدار التغيير في معدل الفائدة ٢% (سواء بالزيادة أو النقص) عن سعر الفائدة الاتفاقية المطبق بمقتضى عقد القرض قبل التغيير.

ب) إعادة ترتيب شروط التعاقد للحصول على تمويل جديد:

يجوز للبنك/ الشركة – بناء على طلب العميل – إعادة ترتيب شروط التعاقد مع العميل بشأن القروض الاستهلاكية أو المقسطة المقدمة له، بما يمكنه من الحصول على قرض جديد بنفس نوعية القرض القائم (استهلاكي أو مقسط)، وذلك وفقاً للشروط الآتية:

١) أن يكون العميل قد انتظم في سداد ما لا يقل عن ٣٠% من عدد الأقساط المحددة للقرض الاستهلاكي أو المقسط في تواريخ استحقاقها وفقاً لشروط العقد المبرم معه، دون الاعتداد بالسداد المبكر.

٢) أن يتم منح القرض الجديد بموجب عقد جديد حسب الشروط والضوابط المقررة في هذه التعليمات، وإلغاء العقد القائم مع العميل.

٣) أن يتم الالتزام بالحدود القصوى المقررة بهذه التعليمات لكل من أجل القرض، القيمة الإجمالية للقرض، ونسبة القسط الشهري، وذلك وفقاً للأوضاع المالية للعميل في تاريخ التعاقد الجديد.

وفي حالة رغبة العميل في الحصول على التمويل الجديد من بنك/ شركة أخرى وفق الشروط أعلاه، يلتزم البنك/ الشركة مانحة التمويل القائم بقبول السداد المبكر من البنك/ الشركة الأخرى. ويراعى أن يتم التعاقد الجديد وفقاً لصيغ التمويل المعمول بها لدى البنك/ الشركة الجديدة.

سابعاً: قروض الموظفين:

يتم الالتزام بالحدود القصوى المقررة للقروض الاستهلاكية والمقسطة وفقاً لهذه التعليمات وذلك بالنسبة للقروض المقدمة للموظفين لأغراض استهلاكية ومقسطة، بخلاف القروض الممنوحة لهم وفقاً لقانون العمل في القطاع الأهلي.

٤- يتم العمل بهذه التعليمات اعتباراً من تاريخه، باستثناء البندين (١، ٢) فيتم العمل بهما بعد ثلاثة شهور من تاريخه.

****

٢٠١٥/٧/٥